في سفر فعميت عليهم القبله فصلوا الى غير جهتها فلما
تبينوا ذلك رجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاخبروه فنزلت هذه الايه ولله المشرق والمغرب
وقال قتاده وجماعه لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم
المدينه صلى نحو بيت المقدس سبعه عشر شهرا وهذا قول
الاكثرين من اهل التواريخ منهم معقل ابن يسار والبرا
ابن عازب وقال قتاده ثمانيه عشر شهرا وقال الزهري
قالت اليهود بعد تحويل القبله لا يخلوا محمد من امرين
اما ان يكون على حق فقد رجع عنه واما ان يكون على
باطل فما كان ينبغي ان يكون عليه فانزل الله جل اسمه
ولله المشرق والمغرب الايه واختلف اهل العلم في اي صلاه
وفي اي وقت فقال الاكثرون حولت يوم الاثنين
من رجب على راس سبعه عشر شهرا في وقت الظهر
وقال قتاده حولت يوم الثلثا بالنصف من شعبان
على راس ثمانيه عشر شهرا من مقدمه المدينه وكان
النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلوه يحول وجهه

ثم ليتشفى ولي حماره يوم المعترضه له اليهود

ويرمون

وكتبه ابو يحيى
غفر الله له ولجميع المسلمين

ويرفع الى السماء طرفه ويقول يا جبريل الى ما صرف اصلي
الى قبلة اليهود فقال انما انا عبد مامور فاسال ربك
فنزل عليه فدرى تقلب وجهك في السماء تنتظر الامر
فحذف من هذا من الكلام لعلم السامع وتنزل قوله وجهك
شطر المسجد الحرام نحو وتلقاه فصارت هذه ناسخه
لقوله تعالى فاينما تولوا فثم وجه الله الايه السادسه
قوله تعالى لنا اعمالنا ولكم اعمالكم نسخ هذه الايه
باية السيف على قول الجماعه الايه السابعه
قوله تعالى ان الصفا والمروة من شعاير الله هذا محكم
والمنسوخ قوله تعالى فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح
عليه ان يطوف بهما وكان على الصفا صنم يقال
له اساف وعلى المروة صنم يقال له نايله وكان رجل وامراة في الجاهليه
دخلا الكعبه وزنيا فيها فمسخهما الله صنمين
فتركت الصنم المسمى اساف الذي كان رجلا على الصفا
والصنم المسمى نايله كان امراة على المروة وعبدوا هما من
دون الله تعالى فلما اسلمت الانصار تحرجوا ان
يسعوا بينهما فانزل الله تعالى ان الصفا والمروة من
شعاير الله الايه ثم نسخ ذلك بقوله ومن يرغب عن
ملة ابرهيم الا من سفه نفسه الايه الثامنه

اذا قوله تعالى لنا اعمالنا ولكم اعمالكم فهذا اصح ما قيل في انه منسوخ بآية السيف وظاهره انه نسخ بالشرع اذ ليس في الآية ما يدل على النسخ وهذا ظاهر على قول من جعل الآية منسوخة بالشرع وهذا قول ابن عباس وقتادة والسدي وغيرهم وما بعده وهذا معنى الجائفة والسلطفة وانه كلا ما اخذوه من اخذ عاد كسب ابو جهل اخيرا فاخيرا ثم نسخ بآية السيف

اذا اجتمع الحلال والحرام غلب الحرام

وكتبه ابو يحيى